

بناء على قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢.

بناء على المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٢٠٠٥/٣/٤ (التنظيم الإداري والمعالي للهيئة المنظمة للاتصالات)،

بناء على المرسوم النافذ حكماً رقم ١ تاريخ ٢٠٠٧/٢/٨ (تعيين رئيس وأعضاء الهيئة المنظمة للاتصالات).
بما أنّ قانون الاتصالات قد نصّ على مهام الهيئة المنظمة للاتصالات (الهيئة) التي تشمل على تنظيم قطاع الاتصالات بشكل عام،

وبما أنّ الهيئة تعمل على تأمين شروط تنافس متساوية ومتكافئة وبدون تمييز بين المشغلين، وعلى زيادة وتحسين نوعية وجودة وفعالية الخدمات المقدمة من قبل مقدمي خدمات الاتصالات في لبنان، مما يؤمّن للمواطنين نوعية جيدة من الخدمات تتلاءم أكثر مع تلك المقدمة في أسواق الاتصالات المتقدّرة،

وبما أنّ الهيئة تهدف من خلال القيام بمهامها وصلاحياتها بأفضل طريقة ممكنة ووفق أفضل المعايير الدولية إلى جعل لبنان يضاهي في مجال الاتصالاتسائر الدول لا سيّما دول المنطقة المجاورة له،
وبما أنّ هدف الهيئة مواكبة التطور التكنولوجي في قطاع الاتصالات وإدخال خدمات جديدة ومتقدّرة إلى السوق اللبناني وفق معايير تحدها الهيئة تراعي فيها «مقومات الشفافية والتنافسية وتنلاءم مع تطورات ومتطلبات القطاع».
فقد قررت الهيئة المنظمة للاتصالات،

الفوقا / قضاء النبطية.

مركزها، حومين الفوقا.

مسؤوليتها، محدودة بقيمة الاسهم المكتتب بها.

رأس المال الأساسي: ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

اغراضها، تهدف التعاونية إلى تحسين أوضاع أعضائها الاقتصادية والاجتماعية وذلك بأن تعمل على:

١ - تحديث أساليب زراعة وانتاج الزيتون.

٢ - تأمين الوسائل الحديثة لعصر الزيتون وتصنيعه.

٣ - تسويق انتاج الزيت.

٤ - تنمية تربية النحل وتأصيله.

٥ - الحفاظ على البيئة.

المادة الثانية:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٠٠٨/٤/٣

المدير العام للتعاونيات

جوزيف طربيه

وزارة الاتصالات

الهيئة المنظمة للاتصالات

قرار رقم ١/٢٠٠٨

الإجازة باطلاق مشروع تجاريبي

لاستعمال خدمات IPTV

التي تشمل على تنظيم قطاع الاتصالات بشكل عام،

وإما أن الهيئة تعمل على تأمين شروط تنافس متساوية ومتكافئة وبدون تمييز بين المشغلين، وعلى زيادة وتحسين نوعية وجودة وفعالية الخدمات المقدمة من قبل مقدمي خدمات الاتصالات في لبنان، مما يؤمن للمواطنين نوعية جيدة من الخدمات تتلاءم أكثر مع تلك المقدمة في أسواق الاتصالات المتطرفة،

وإما أن الهيئة تهدف من خلال القيام بمهامها وصلاحياتها بأفضل طريقة ممكنة ووفق أفضل المعايير الدولية إلى جعل لبنان يضاهي في مجال الاتصالات سائر الدول لا سيما دول المنطقة المجاورة له،

وإما أن الهيئة تعمل على زيادة السعة الدولية المجاز استعمالها من قبل مشغلي خدمات الإنترنت (ISPs)،

وإما أن هدف الهيئة مواكبة التطور التكنولوجي في قطاع الاتصالات وإنخال خدمات جديدة ومتطرفة إلى السوق اللبناني وفق معايير تحدها الهيئة تراعي فيها مقومات الشفافية والتنافسية وتتلاءم مع تطورات ومتطلبات القطاع.

فقد قررت الهيئة المنظمة للاتصالات، خلال اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٧ كانون الأول ٢٠٠٧، إصدار تراخيص تجيز استعمال الدا VSAT على أن لا تتعدي الدا Watts 2 لكل مشغلي خدمات الإنترنت (ISPs) المرخص لهم لاستعمالها لنقل المعلومات حاليًا استنادًا إلى القوانين والأنظمة المرعية الإجراء

خلال اجتماع مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ١٨ كانون الأول ٢٠٠٧، الإجازة لمشغلي نقل المعلومات (DSPs) ومشغلي خدمات الإنترنت (ISPs) المرخص لهم بتقديم كل خدمات ADSL المعلومات من خلال خطوط الدا في التراخيص الجديدة. إضافة إلى ذلك، سوف تجيز الهيئة لمشغلي نقل المعلومات (DSPs) ومشغلي خدمات الإنترنت (ISPs) إطلاق مشروع تجريبي لاستعمال خدمات الدا IPTV ولمدة لا تتعدي السنة أشهر من تاريخ هذا القرار، وذلك كله استنادًا إلى القوانين والأنظمة المرعية الإجراء ووفقاً لسياسة التي تعتمدتها الهيئة في هذا المجال.

يصبح هذا القرار نافذاً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار رقم ٢٠٠٨/٢

إصدار تراخيص تجيز استعمال

ـ VSAT

بناء على قانون الاتصالات رقم

٤٣١ تاريخ ٢٠٠٢/٧/٢٢،

بناء على المرسوم رقم ١٤٦٤

بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٤ (التنظيم الإداري والمالي للهيئة المنظمة للاتصالات)،

بناء على المرسوم النافذ حكمًا

رقم ١ تاريخ ٢٠٠٧/٢/٨ (تعيين رئيس وأعضاء الهيئة المنظمة للاتصالات).

بما أن قانون الاتصالات قد نص على

مهام الهيئة المنظمة للاتصالات (الهيئة)